
Distr.: General 6 November 2014

Arabic

Original: English



الدورة التاسعة والستون

البند ١٧١ من جدول الأعمال

منح منظمة البلدان النامية الثمانية للتعاون الاقتصادي مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة

المقرر: السيد سلفاتوري زابالا (إيطاليا)

أو لا - مقدمة

1 - أُدرج البند المعنون "منح منظمة البلدان النامية الثمانية للتعاون الاقتصادي مركز المراقب لدى الجمعية العامة" في جدول الأعمال المؤقت لدورة الجمعية العامة التاسعة والستين، بناءً على طلب باكستان.

٢ - وبناءً على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في حلستها العامة الثانية، المعقودة
في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أن تدرج هذا البند في حدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.

" - " و نظرت اللجنة السادسة في البند في حلستيها العاشرة والثامنة عشرة، المعقودتين في <math> 1 ١ و " 7 تشرين الأول/أكتوبر 1 ٢٠١٤. وترد آراء الممثلين الذين تكلموا أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.6/69/SR.10).

^{*} أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.





٤ - وكان معروضاً على اللجنة، من أجل نظرها في هذا البند، رسالة مؤرخة ١٣
آذار/مارس ٢٠١٤ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم
المتحدة (A/69/142).

A/C.6/69/L.2 النظر في مشروع القرار

o- في الجلسة العاشرة، المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل باكستان، باسم إندونيسيا وإيران (جمهورية – الإسلامية) وباكستان وبنغلاديش وتركيا وماليزيا ومصر ونيجيريا، مشروع قرار معنونا "منح منظمة البلدان النامية الثمانية للتعاون الاقتصادي مركز المراقب لدى الجمعية العامة" (A/C.6/69/L.2).

7 - وفي الجلسة الثامنة عشرة، المعقودة في <math>7 - 7 تشرين الأول/أكتوبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/69/L.2 دون تصويت (انظر الفقرة ۷).

ثالثا - توصية اللجنة السادسة

٧ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

منح منظمة البلدان النامية الثمانية للتعاون الاقتصادي مركز المراقب لدى الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

رغبة منها في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة البلدان النامية الثمانية للتعاون الاقتصادي،

۱ - تقرر دعوة منظمة البلدان النامية الثمانية للتعاون الاقتصادي إلى المشاركة في دورات الجمعية العامة وأعمالها بصفة مراقب؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.

14-64081 2/2